

الخرائج والجرائح

[1075] وإما ما عبد أبي، ولا جدي عبد المطلب، ولا هاشم، ولا عبد مناف صنما قط. قيل: وما كانوا يعبدون ؟ قال: كانوا يصلون إلى البيت، على دين إبراهيم، متمسكين به. (1) 11 - وقال ابن بابويه: ثنا أبو الفرج محمد بن المظفر (2) بن نفيس المصري الفقيه: ثنا أبو الحسن محمد بن أحمد الداودي، عن أبيه قال: كنت عند أبي القاسم بن روح، فسأله رجل ما معنى قول العباس للنبي صلى الله عليه وآله: " إن عمك أبا طالب قد أسلم بحساب الجمل - وعقد بيده ثلاثا وستين - ". (3) _____ (1) رواه الصدوق في كمال الدين: 1 / 174 ح 32 بهذا الاسناد، عنه البحار: 15 / 144 ح 76 وج 35 / 81 ح 22، 2) " أحمد بن المطهر " ط، تصحيف، وهو من مشايخ الصدوق، وذكره مترجما عليه، وكناه بأبي الفرج، ووصفه بالفقيه، راجع رجال السيد الخوئي: 17 / 265 رقم 11802. 3) تفسير قاعدة الجمل: نقلا عن هامش معاني الاخبار - تحقيق على أكبر غفاري - نقله عن هامش نسخة خطية ما لفظه: لا يخفى أن مبنى هذا على قاعدة وضعها العلماء المتقدمون في مفاصل اصابع اليدين لبيان عقود العدد وضبطها من الواحد إلى عشرة آلاف، فصورة الثلاثة والستين على القاعدة الممهدة أن يثنى الخنصر والبنصر والوسطى والآحاد وهي الثلاثة جاريا على منهج المتعارف من الناس في عد الواحد إلى الثلاثة ولكن يوضع الانامل في هذه العقود قريبة من اصولها وأن يوضع لستين بابهام اليمنى على باطن العقدة الثانية من السبابة كما يفعله الرماة. وملخص هذه القاعدة التي ذكرها القدماء هو ان الخنصر والبنصر والوسطى العقد الاحاد فقط والمسبحة والابهام الاشار فقط. فالواحد أن تضم الخنصر مع نشر الباقي، والاربعة نشر الخنصر وترك البنصر والوسطى مضمومتين، والخمسة، نشر البنصر مع الخنصر وترك الوسطى مضمومة، والستة: نشر جميع الاصابع وضم البنصر، والسبعة: أن يجعل الخنصر فوق البنصر منشورة مع نشر الباقي أيضا، والثمانية: ضم الخنصر والبنصر فوقها: والتسعة: ضم الوسطى اليهما. [*] _____